

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٩٨ لسنة ٢٠١٩

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتنفيذ في بعض الاختصاصات ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمراقق والمجتمعات العمرانية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحي الواقعة

بحوض درتجة نمرة (١) قسم أول بمسطح (٥) قراريط و٢.٦٨ سهم) ، بناحية قرية صنافير -

مركز قليب بمحافظة القليوبية ، لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي .

#### ( المادة الثانية )

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه

في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها واسم مالكيها الظاهر بالمذكرة والرسم

التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

#### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ

( الموافق ٢٤ نوفمبر سنة ٢٠١٩ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية مذكرة

للعرض على السيد د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة

لمشروع محطة رفع الصرف الصحي لخدمة قرية صنابير

مركز قلوب - محافظة القليوبية

تشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي قام بتنفيذ مشروع محطة رفع الصرف الصحي لخدمة قرية صنابير - مركز قلوب - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ١٣٢ لسنة ٢٠١٧ وتم إدراجه تحت رقم مشروع ٨٧٨ صرف صحي . ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (٢٦٠٦) بتاريخ ٢٦/٣/٢٠١٩ يطلب باستصدار قرار منفعة عامة جديد لمشروع محطة رفع الصرف الصحي لخدمة قرية صنابير الواقعة بحوض درنيجة نمرة (١) قسم أول بمسطح (٥ قراريط و٢,٦٨ سهم) وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

- ١ - موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة القليوبية .
  - ٢ - موافقة السيد أ.د وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
  - ٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
  - ٤ - تم إيداع مبلغ ٥٠.٠٠٠ جنيه (فقط خمسون ألف جنيه لا غير) بأمر الدفع رقم ٢٤٩١٨٠٦٠٠١١٨٠ تحت حساب التعويضات المبدئية .
- الأمر الذي يستلزم ضرورة استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ المحطة عليها والواقعة ضمن الحدود الواردة بكشف الملاك الظاهرين والخريطة المساحية المرفقة لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحي طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠

وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية

د.م / عاصم الجزار

٢٠١٩ ٢٩٨ ٢٠١

مديرية صحة الظهير  
 مكتب المراجعة والتحكيم  
 كشف ومصادرات الظاهر من محطة رفع صرف صحى قرية صناعية مركز طبرست  
 مشروع رقم ٨٧٨ محطة رفع صرف صحى قرية صناعية

م	المصدر رقمه	رقم المخطط	السطح		وصف المرفق	المالك الظاهر
			س	م		
١	درعوية رقم ١ قسم اول	٥٣	٥	٥	بئر تحت هيك المرفق ان الصرية على الظهير	

تم معاينة المرافق الظاهر من ذلك المخطط من قبل الملائمة والموافقة على  
 إنشاء ومصادرات ٨٧٨ محطة رفع صرف صحى قرية صناعية

الموافق لـ ١٩١٦  
 رئيس مكتب المراجعة والتحكيم  
 وكيل المراجعة والتحكيم  
 مهندساً معتمداً  
 ٢٠١٩/١٢

مديرية الصحة الظهير  
 ٢٠١٩





